

Submission date: 3 Jan 2022

Acceptance date: 29 May. 2022

Publication date: 01 Jun 2022

التأصيل الشرعي في معالجة كوفيد- 19 باللقاحات

THE ISLAMIC LEGAL BASIS FOR TREATING COVID-19 WITH VACCINES

^{i*} Mesbahul Hoque, ⁱ Kauthar Abdul Kadir ⁱⁱ Muneer Ali Abdul Rab, ⁱ Amran bin Abdul Halim ⁱⁱⁱ Yuslina Mohamed

ⁱ Faculty of Quranic and Sunnah Studies, Universiti Sains Islam Malaysia, Nilai 71800

ⁱⁱ Faculty of Syariah and Law, Universiti Sains Islam Malaysia, Nilai 71800

ⁱⁱⁱ Faculty of Major Language Studies, Universiti Sains Islam Malaysia, Nilai 71800

*(Corresponding author) email: mesbahul@usim.edu.my

DOI: <https://doi.org/10.33102/mjssl.vol10no1.369>

ABSTRACT

Some Muslims these days differed about taking the anti-Coronavirus (Covid-19) vaccines based on that the origin of these vaccines is non-Muslim countries, as well as the lack of sufficient information for the components of these vaccines. Given the importance of preventing this epidemic, this research came to show the rule of Islam on taking these vaccines and benefiting from them to treat patients infected with this epidemic, and for the safety of healthy people from infection. The researchers used the inductive and analytical approaches in this study, which consists of extrapolating and following verses of Qur'an and hadith, as well as jurists' opinions in this regard. Based on that, the researchers analyzed the data gathered and discussed them, as well as deduced the legal ruling for related issues in accordance with the spirit and purposes of Islamic law. Besides, this study referred to opinions of doctors specialized in this field from their references or approved medical resources. The study has concluded several results, the most important result is that medication is a prophetic Sunnah, there is no contradiction between it and the principle of trust in Allah and belief in divine decree. Islam also does not forbid the use of medicines or vaccines even though they are produced by non-Muslim countries as long as there is no conclusive evidence of prohibited or impure ingredients. Similarly, Islam also permits medicines that contain prohibited or impure ingredients, when there is necessity and in time of emergency.

Keywords: Covid19, Vaccine, Medicine, Islam, Law

ملخص البحث

اختلف بعض المسلمين في هذه الأيام في أخذ اللقاحات المضادة لفيروس كورونا (كوفيد-19) على أساس أن منشأ هذه اللقاحات بلاد غير إسلامية وكذلك عدم توفر المعلومات الكافية لمكونات هذه اللقاحات. ونظرًا لأهمية الوقاية من هذا الوباء، جاء هذا البحث ليبين حكم الشرع في أخذ هذه اللقاحات والاستفادة منها لعلاج المرضى المصابين بهذا الوباء، وسلامة الأصحاء من الإصابة. استخدم الباحثون في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي والمنهج التحليلي، اللذين يتمثلان في استقراء وتتبع آيات القرآن وأحاديث الرسول وأقوال الفقهاء والأصوليين وأدلتهم في هذا الشأن، وتحليلها ومناقشتها، ثم استنباط الحكم الشرعي لها، بما يتوافق مع روح الشريعة الإسلامية ومقاصدها. كما تعرض الباحثون كذلك لذكر أقوال وآراء الأطباء المتخصصين في هذا المجال من مراجعهم أو المواقع المعتمدة في الطب. ومن أهم نتائج هذا البحث أن التداوي سنة نبوية مؤكدة، لا تناقض بينها وبين مبدأ التوكل على الله والإيمان بالقضاء والقدر، كما أن الإسلام لا يحرم الاستفادة من الأدوية أو اللقاحات على أساس أنها مصنعة في غير بلاد المسلمين إذا لم تكن هناك أدلة قاطعة على مكونات محرمة أو نجسة، كما أن الإسلام يجيز الأدوية التي تحتوي على مكونات محرمة أو نجسة عند الضرورة بقدر الضرورة.

الكلمات المفتاحية: كوفيد-19، اللقاح، الدواء، الإسلام، الحكم.

مقدمة

نعمة صحة الجسد وسلامته من الأمراض من أكبر النعم التي يمن بها الله على الإنسان في حياته اليومية، فإن الإنسان إذا كان صحيح الجسد يستطيع أن يتحرك ويمارس نشاطه، ويؤدي دوره في هذه الحياة، كما يستطيع أن يؤدي أوامر الله سبحانه من صلاة وصيام وحج وجهاد وغير ذلك من العبادات، لكن كثيرا من الناس يغبنون في هذه النعمة، ولا يدركون قيمتها إلا بعد فوات الأوان، وقد أشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي روته عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال ((نِعْمَتَانِ مَعْبُودٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ، وَالْفَرَاغُ)) (Al-Bukhari, 2002). فمن هنا اعتنى الإسلام بعناية كبيرة بجسم الإنسان وصحته، وجعل من مبادئه السامية الحفاظ على الجسم السليم المعافى من الأمراض بشتى أنواعها، بل إن الله سبحانه وتعالى امتدح صاحب الجسد القوي، القادر على تحمل الشدائد: إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ [Al-Baqara:247]، وقال الله تعالى: قالت ابنة شعيب: يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ [Al-Qasas:26]، وفي الحديث: ((المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف)) (Muslim, 2006). فللجسم حقوق كثيرة في الإسلام، فمن حق الجسم على صاحبه أن ينظفه إذا اتسخ، وأن يقويه إذا ضعف، وأن يطعمه إذا جاع، وأن يسقيه إذا عطش، وأن يريحه إذا تعب،

وأن يبحث له عن الدواء إذا مرض وأصابته الأسقام، وأن يقيه ما استطاع من الأمراض ومن كل ما يؤذيه ويضره، ولعظم وأهمية صحة الجسم، جعل الفقهاء مقصد حفظ الجسم هو المقصد الثاني من المقاصد الكبرى الخمسة بعد مقصد حفظ الدين (Al-Ghazali, 1997).

لقد جاءت الشريعة الإسلامية لتذكر الإنسان بحقوق جسمه والمحافظة على صحته وتجنب ما يؤذيه، وتحتة على أخذ الأدوية المناسبة لمعالجة أمراضه وأسقامه، ولكن بعض الناس يتغافل عن حقوق جسمه ويلقيه إلى الهلكة بناء على سوء فهمه للإسلام ومبادئه، مثال ذلك ما يحدث حالياً في استخدام اللقاح المضاد لفيروس كورونا أو ما يسمى كوفيد 19، حيث إن البعض يرفض أخذ هذه اللقاحات ويدعو الآخرين أيضاً إلى عدم أخذها بناء على أن منشأ هذه اللقاحات ومصانعها بلاد غير إسلامية، وكذلك عدم توفر المعلومات الكافية لمكونات هذه اللقاحات مع أن هذا الكلام يناقض الشرع، ويخالف المقاصد الشرعية، فإن حفظ النفس في الشريعة الإسلامية مقدم على حفظ الدين ومن هنا جاء هذا البحث ليبين حكم الشرع في أخذ هذه اللقاحات والاستفادة منها لعلاج المرضى المصابين بهذا الوباء، ولسلامة الأصحاء من الإصابة، ويتكون من مقدمة وثلاثة محاور، وخاتمة، يناقش المحور الأول عن مسؤولية الإنسان تجاه جسمه، والمحور الثاني يدور حول أهمية التداوي في الإسلام، والمحور الثالث يشتمل على فتاوى المؤسسات الدينية وأقوال العلماء في أخذ اللقاحات المضادة للفيروسات خاصة فيروس كورونا 2019م.

المحور الأول: مسؤولية الإنسان في المحافظة على صحة الجسم

الجسم في نظر الإسلام من أكبر النعم التي من الله تعالى بها على الإنسان، حيث خلق الله سبحانه الإنسان بجسم سوي معتدل مختلف عن سائر أجسام المخلوقات شكلاً، قال الله تعالى: لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ [Al- Alaq:4]، وقال الله تعالى: يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ. الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ [Al-Infitar:6-8]. ففي الوقت الذي كانت بعض الديانات المنحرفة والمذاهب الأرضية تقوم على تعذيب البدن، وحرمانه من الطيبات والملذات والراحة زعماً منهم أن ذلك طريق صفاء الروح وترقيتها، جاء الإسلام ليقول للناس أن لجسمه عليه حقوقاً من الصحة والتغذية والتزيين، حيث قال الله تعالى: يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ [Al-Araf:31]، وأن الإنسان مسؤول عن تلك الحقوق، حيث يسأل الله كل فرد عن أعضاء جسمه من السمع والبصر والقلب واليد والرجل وغير ذلك يوم القيامة كيف استعملها وفيما استخدمها، قال الله تعالى: إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا [Al-Isra:36]، وفي الحديث الذي رواه أبو هريرة نضلة بن عبيد الأسلمي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عمره فيم أفناه؟ وعن علمه فيم فعل؟ وعن ماله من أين اكتسبه؟ وفيم أنفق؟ وعن جسمه فيم أبلاه)) (Al- Tirmidi,1998)، كما سمع الناس لأول مرة في جو الأديان ((إن لجسدك عليك حقاً)) (Al-Bukhari, 2002).

وتقوية البدن مطلب شرعي لحاجة الإنسان إليه في الصلاة والحج وطلب الرزق والسعي على المعاش وفي الجهاد في سبيل الله: وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ [Al-Anfal:60]، وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((علموا أبناءكم السباحة والرمي والمرأة المغزل)) (Al-Baihaqi, 2010). وفي حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول: ((وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي)) (Muslim, 2006). قال الإمام النووي في شرح هذا الحديث "المراد بهذا كله التمرن على القتال والتدرب، والتحذق فيه، ورياضة الأعضاء بذلك (An Nawawi, 1996). كما أن صيانة الجسد مما يهلكه أو يتعبه من أصول الشريعة ومن الضرورات الخمس التي يجب حفظها، ولهذا نهى الله سبحانه عن كل ما يضرّ بالبدن قال الله تعالى: وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا [An-Nisa:29]، وقال الله تعالى: وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ [Al-Baqara:150]، كما نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن إهلاك هذا البدن ولو بالعبادة كما في حديث الثلاثة المشهور، حيث قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم: ((ولكني أصوم وأفطر وأقوم وأنام وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني)) (Al-Bukhari, 2002). ولأجل سلامة البدن أيضا حرّم الإسلام شرب المسكرات والمخدرات، وشرب الحشيش والدخان، فقال الله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ [المائدة:90]، بل جعل الإسلام صحة الجسم ومعافاة البدن من أسباب الراحة والسعادة، فقال صلى الله عليه وسلم: ((من أصبح منكم آمناً في سربه، معافى في جسده، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها)) (Al-Tirmidi, 1998)، ومن أجل هذه الصحة والعافية شرع الإسلام النظافة، وأوجب الطهارة، وأمر بسنن الفطرة وكل أسباب النظافة؛ لأن الإنسان لا يمكن أن يعافى إذا تعرض للأقذار باستمرار ولم ينظف نفسه، حتى جاء في الحديث: عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((لله تعالى على كل مسلم حق، أن يغتسل في كل سبعة أيام يوماً)) (Al-Bukhari, 2002).

المحور الثاني : أهمية التداوي في الإسلام:

التداوي سنة نبوية مؤكدة، لا تناقض بينها وبين مبدأ التوكل على الله والإيمان بالقضاء والقدر، يشهد لذلك قول الرسول صلى الله عليه وسلم وفعله وهديه وإرشاده لأصحابه، فكان النبي صلى الله عليه وسلم يداوي من الأمراض، ويأمر أصحابه بالتداوي، وكان يقول عليه السلام: ((عباد الله تداووا، فإن الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء، إلا داء واحداً، الهرم)) (Al-Tirmidi, 1998)، وفي رواية البخاري كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول: ((ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء)) (Al-Bukhari, 2002)، وفي رواية مسلم كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول: ((لكل داء دواء، فإذا أصيب دواء الداء برئ بإذن الله تعالى)) (Muslim, 2006)، وفي رواية كان يقول: ((ما أنزل الله عز وجل داءً إلا أنزل له دواء، علمه من علمه، وجهله من جهله)) (Ahmad, 1995)، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يزور المريض ويطلب منه زيارة الطبيب: فعن مجاهد، قال سعد: مرضت فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني

فوضع يده بين ثديي حتى وجدت بردها على فؤادي وقال: إنك رجل مفتود فأنت الحارث بن كلدة من ثقيف فإنه رجل يتطبّب (Abu Daud, 2011)، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أجيف برجل من الأنصار يوم أحد فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم طبيبين كانا بالمدينة فقال عالجاه وفي رواية قالوا: "يا رسول الله وهل في الطب خير؟ فقال: نعم" (Abu Naim, 2006).

وكان من عادة النبي صلى الله عليه وسلم أنه أثناء لقائه مع المرضى كان يسأل عن شكواه، ويستفسر عن أحواله، ويدعو له بالشفاء، ويصف له أحيانا ما ينفعه في علته من المأكولات والمشروبات، وتعددت الوصايا والوصفات النبوية للمرضى، فمن هذه الوصايا ما هو علاج من أصل نباتي، منها: الكمأة، والسنا، والقسط أو العود الهندي، والحناء، والورس، والذرية، والخل، والحلبة، والثفاء (حب الرشاد)، والقثاء، والصبر، والحبة السوداء وغير ذلك، ومنها ما هو علاج من أصل حيواني، ومن أمثلة ذلك: ألبان البقر، وألية الشاة، والكبد والطحال، والسّمك والحوت، والعسل، والمسك، والحريز، وأبوال الإبل وغير ذلك (Mahmud Najem, 1996)، وقد أطلق العلماء على هذه الوصايا والوصفات النبوية للمرضى بالطب النبوي لأنها مرتبطة بالوحي السماوي الذي لا يُصوّر فيه الخطأ، لأن الله سبحانه وتعالى يقول في شأن النبي صلى الله عليه وسلم: وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ. إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ [النجم:3-4]، يقول الإمام ابن القيم رحمه الله في كتابه "زاد المعاد إلى هدي خير العباد": ((وليس طِبُّهُ صلى الله عليه وسلم كطِبِّ الأطباء، فإن طِبَّ النبي صلى الله عليه وسلم متيقن قطعي إلهي، صادر عن الوحي ومشكاة النبوة وكمال العقل، وطب غيره أكثره حدس وظنون، وتجارب، ولا يُنكر عدم انتفاع كثير من المرضى بطب النبوة، فإنه إنما ينتفع به من تلقاه بالقبول، واعتقاد الشفاء به، وكمال التلقي له بالإيمان والإذعان)) (Ibn Al-Qayyem, 1994)، ومن هنا أفرد معظم علماء الحديث في كتبهم التي جمعوها من كلام النبوة أبوابا خاصة تحت اسم "كتاب الطب" أو "باب الطب"، وذكرها تحتها الوصايا والوصفات النبوية للمرضى، وكان البادئ منهم في ذلك الإمام مالك -رحمه الله- في كتابه الشهير "الموطأ"، وتبعه في ذلك الإمام البخاري فمسلم فأصحاب السنن وغيرهم. وعلى هذا الأساس فقد ورد في قرار مجمع الفقه الإسلامي في دورة مؤتمره السابع إلى الثاني عشر من شهر ذي القعدة لعام (1412هـ) ما يلي: "فيكون (التداوي) واجبا على الشخص إذا كان تركه يفضي إلى تلف نفسه أو أحد أعضائه، أو عجزه أو كان المرض ينتقل ضرره إلى غيره، كالأضرار المعدية" (Majama al fiqh al islami, 1992).

الخور الثالث: اللقاحات المضادة للفيروسات والتأصيل الشرعي في أخذها

أ. مفهوم اللقاح وفوائده:

اللقاح وهو ما يسمى باللغة الإنجليزية vaccine، نوع من التطعيم يستخدم لحماية الأشخاص من الأمراض الضارة قبل التعرض لها، ويحتوي هذا التطعيم وسائل الدفاع الطبيعية للجسم لبناء القدرة على مقاومة أمراض محددة، فضلا عن أنه يقوي الجهاز المناعي (https://dictionary.cambridge.org/dictionary/english,2021). وعرف البعض اللقاح بأنه مستحضر بيولوجي، يقدم المناعة الفاعلة المكتسبة تجاه مرض معين، ويحوي اللقاح بشكل نموذجي على

وسيط يشبه العضوية الدقيقة المسببة للمرض، وغالباً يصنع من الأشكال المضعفة أو المقتولة للجرثوم، أو من سمومه، أو أحد بروتيناته السطحية، يجرى هذا الوسيط الجهاز المناعي للجسم ليتعرف على هذا الجرثوم كمهدد له ويدمره، ويبقى لديه نسخة منه كي يستطيع الجهاز المناعي التعرف عليه ويحطمه بسهولة إذا هاجمه أي من هذه العضويات مرة أخرى (Anthony Fiore AE, Bridges CB, Cox NJ, 2009).



واللقاحات لها فوائد عديدة، فهي بشكل عام تحمي الأطفال والبالغين من الإصابة ببعض الأمراض المعدية ومضاعفاتها الخطيرة، وبناء على ذلك اللقاحات تطور النظام الصحي في جسم الإنسان وتجنب الناس من الهلاك وتؤدي إلى مجتمع معافى خالٍ من هذه الأمراض المعدية والأوبئة. وتُعطى غالبية اللقاحات عن طريق الحقن، في حين يُعطى البعض الآخر منها عن طريق الفم أو برشها في الأنف (https://www.who.int/ar, 2021).

ب. التأصيل الشرعي في إباحة أخذ لقاح كورونا:

يقول الله تعالى في القرآن الكريم: وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ [Al-Baqara:195]، ومن هنا أوجبت الشريعة الإسلامية إنقاذ الأرواح والأنفس من الهلاك، وجعلت إنقاذ النفس حقاً لكل فرد بالوقاية من الأمراض والأسقام قبل حدوثها وبالتداوي بعد حدوثها، وقد قال صلى الله عليه وسلم: (عباد الله! تداووا، فإن الله تعالى لم يضع داءً إلا وضع له الدواء إلا داءً واحداً الهرم) (Al-Bukhari, 2002)، فالحفاظ على النفس البشرية من مقاصد الشريعة الأساسية، حيث قال الله سبحانه وتعالى: مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا [Al-Maeda:32]، ويوضح ذلك وهبة الزحيلي قائلاً: ((والشريعة الإسلامية عامة دائمة خالدة يراد بها تحقيق مصالح الناس ونجاتهم وإسعادهم في الدنيا والآخرة، ومقتضى ذلك أن جميع أحكام الشريعة المطهرة مبناهَا وغايتها الحفاظ على مصالح الناس عاجلاً أو آجلاً، إما يجلب النفع لهم أو لدفع الضرر والفساد عنهم مع مراعاة مبدأ اليسر والسماحة في التكاليف الشرعية، لأن من خصائص الشريعة دفع الحرج أو المشقة وانسجام الأحكام مع ظروف الحياة الواقعية بدليل استقراء وتتبع أنواع الأحكام وفهم المراد منها وإدراك غايتها وجدواها (Wahbah Juhaili, 2012)).

وعلى هذا نصّ بعض الفقهاء على جواز التداوي بالتّجسس؛ كالبول والدّم وغيرهما عند الحاجة إليه، إذا أخبر الطّبيب المسلم أنّ فيه شفاء، ولا يوجد ما يقوم مقامه من المباح، قال العزّ بن عبد السّلام: ((يجوز التداوي بالتّجاسات إذا لم يجد طاهراً يقوم مقامها؛ لأنّ مصلحة العافية والسّلامة أكمل من مصلحة اجتناب التّجاسة)) (Ezzuddin bin Abdus Salam, 1991)، وقال الإمام التّووي: ((إذا اضطرّ إلى شرب الدّم أو البول أو غيرهما من التّجاسات المائعة غير المسكر، جاز له شربه بلا خلاف، وأمّا التداوي بالتّجاسات غير الخمر فهو جائز، سواء فيه جميع التّجاسات غير المسكر، هذا هو المذهب والمنصوص، وبه قطع الجمهور)) (Al Nawawi, 1994)، وقال ابن عابدين: ((إنّ الله سبحانه وتعالى أذن لكم بالتداوي، وجعل لكل داء دواء، فإذا كان في ذلك الدّواء شيء محرّم، وعلمتم به الشّفاء، فقد زالت حرمة استعماله؛ لأنّه تعالى لم يجعل شفاءكم فيما حرّم عليكم)) (Ibn Abideen, 2000)، وعلى هذا الأساس بنى الفقهاء آراءهم في أخذ لقاحات كورونا المعاصرة.

ج. فتوى إسلامية في العلاج بلقاحات كورونا:

أصدر مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي توصيات الندوة الطبية الفقهية الثانية لهذا العام، والتي عقدت عبر تقنية مؤتمرات الفيديو يوم 16 ابريل 2020، تحت عنوان "فيروس كورونا المستجد (كوفيد - 19) وما يتعلق به من معالجات طبية وأحكام شرعية". وتحتوي توصيات المجمع على عدة نقاط، منها: ((ضرورة حماية النفس وصحة الإنسان، فيجب على المسلمين أن يحافظوا على أنفسهم بقدر المستطاع من الأمراض،... كما يحقّ لجهات الاختصاص إلزام الناس بعلاجات معينة، ويحقّ لها القيام بإسعافات وتدخّلات طبية خاصة بالجائحة، ذلك أنّ مما تقتضيه عقيدة المسلم أن المرض والشفاء بيد الله عزّ وجل، وأنّ التداوي والعلاج أخذ بالأسباب التي أودعها الله تعالى في الكون وأنه لا يجوز اليأس من روح الله أو القنوط من رحمته، بل ينبغي بقاء الأمل في الشفاء بإذن الله)) (Majmaul fiqh al islami, 2020)، ومن جهة أخرى أصدر الأمين العام للاتحاد العالمي لعلماء المسلمين، علي محيي الدين القره داغي، فتوى تدعو إلى ضرورة الاعتماد على أهل الطب بشأن التطعيم باللقاح المضاد لفيروس كورونا المستجد المسبب لمرض كوفيد-19، وأوضح ذلك أكرم كساب حيث يقول: إذا كان اللقاح من مادة مباحة، ولا يحتوي على مادة محرمة أو نجسة مثل (شحم خنزير أو خمر)، وشهد الأطباء له بالنفع، فهذا جائز أخذه، وقد يكون واجبا إذا رأى الأطباء المتخصصون ذلك. إذا كان اللقاح من مادة مباحة، ولا يحتوي على مادة محرمة أو نجسة مثل (شحم خنزير أو خمر)؛ لكنه يسبب أضرارا، ولا ينفع وفق كلام الأطباء المتخصصين، فهذا لا يجوز أخذه.

وإذا كان اللقاح من مادة محرمة أو نجسة مثل (شحم خنزير أو خمر)؛ لكنه عولج بطريقة ما، واستحالت إلى مادة أخرى، وشهد الأطباء بنفعه للبشر، فينظر:

1- إذا وجد البديل المباح أخذ الناس البديل المباح، ولا يحل لهم أخذ هذا المحرم.

2- إن لم يكن له بديل جاز التداوي به حتى إن كان محرماً أو نجساً؛ لأنه يدخل في باب الضرورة. وقد يكون واجباً إذا رأى الأطباء المتخصصون ذلك.

وإذا كان اللقاح من مادة محرمة أو نجسة ولا جدوى من التداوي به، وقد يعرض الإنسان لخطورة ما -وفق كلام الأطباء المتخصصين- فهذا لا يجوز استخدامه؛ لأنه محرم، ولكونه لا فائدة منه .

وأضاف داغي الأمين العام لاتحاد علماء المسلمين: إن الفتوى تبيح استخدام اللقاح الجديد الضروري واللازم لفئة معينة أو لأشخاص معينين، وذلك حفاظاً على مقاصد الشريعة في حفظ النفس والعقل، وحفظ المجتمع ومنع العدوى والانتشار، مشيراً إلى أن هناك قرارات جماعية توجب العلاج في حالة العدوى اعتماداً على الحديث الثابت: "لا ضرر ولا ضرار".

وأوضح الأمين العام أيضاً أن الفتوى تأتي نتيجة للاستفسارات الكثيرة التي وردت إليه حول التطعيم بلقاح كورونا، وبخاصة لقاح (بيونتيك - فايزر). ومضى الأمين العام لاتحاد علماء المسلمين قائلاً "بما أن الجهات المتخصصة لهذا اللقاح قد أقرته واعتمده، وأثبتت فوائده وتأثيره، فإن الفتوى تُبنى على ذلك، بل إن الفتوى بالإباحة تعتمد على الغالب المؤثر، ولا تحتاج إلى النسبة الكاملة، بدليل قوله تعالى (وَإِنَّهُمْ لَكَبِيرٌ مِنْ نَفْعِهِمَا) ولذلك اتفق الفقهاء على أن أي شيء تكون منافعه أكبر وأكثر فإن حكمه المشروعية (www.alanba.com.kw/ar/world-2020).

د. سلامة اللقاحات وتأمينها:

لقد أكدت منظمة الصحة العالمية على صلاحية جميع اللقاحات المرخصة من خلال المنظمة للاستخدام في معالجة كوفيد 19، واستيفاء هذه اللقاحات جميع معايير المأمونية والفاعلية المتفق عليها دولياً، ومتابعة المنظمة ومراقبتها المستمرة على الآثار الجانبية لهذه اللقاحات، حيث قالت المنظمة في صفحتها الرسمية: ((لقد وُضعت تدابير حماية صارمة من أجل المساعدة على ضمان مأمونية جميع لقاحات كوفيد-19. وقبل حصول لقاحات كوفيد-19 على الاعتماد من منظمة الصحة العالمية والوكالات التنظيمية الوطنية، يجب أن تخضع لاختبارات صارمة في إطار تجارب سريرية لإثبات أنها تستوفي معايير المأمونية والفاعلية المتفق عليها دولياً. وقد أتاح التعاون العلمي غير المسبوق استكمال البحوث المتعلقة بلقاحات كوفيد-19 واستحداثها وإصدار تصاريح استخدامها في وقت قياسي بهدف تلبية الحاجة الملحة إلى هذه اللقاحات، مع الحفاظ على معايير رفيعة المستوى في مجال المأمونية. وكما هو الحال بالنسبة لجميع اللقاحات، سترصد المنظمة والسلطات التنظيمية باستمرار استخدام لقاحات كوفيد-19 لتحديد أي مشاكل قد تنشأ فيما يتعلق بالمأمونية والاستجابة لهذه المسائل، ولضمان بقائها مأمونة للاستخدام في جميع أنحاء العالم، من خلال تلك العملية)) (https://www.who.int/ar/news, 2021).

وفيما يلي أسماء لقاحات كورونا الموجودة حالياً مقارنة من حيث السعر والفعالية:

جدول يقارن بين لقاحات كورونا الموجودة حاليا من حيث السعر والفعالية والجرعات ودرجة حرارة التخزين				
الشركة المصنعة	عدد الجرعات	الفعالية	درجة الحرارة اللازمة للتخزين	السعر للجرعة الواحدة
معهد جماليا، لقاح "سبوتنيك-في"	X2	92%	الثلاجة العادية 2-8 درجات مئوية	10 دولارات
أسترازينيكا أكسفورد	X2	62%-90%	الثلاجة العادية 2-8 درجات مئوية	4 دولارات
مودرنا	X2	95%	20 درجة مئوية تحت الصفر ❄️	33 دولارا
فايزر-بيونتك	X2	95%	70 درجة مئوية تحت الصفر ❄️	20 دولارا
نوفافاكس	X2	90%	الثلاجة العادية 2-8 درجات مئوية	16 دولارا
جونسون آند جونسون	X1	72%	الثلاجة العادية 2-8 درجات مئوية	10 دولارات
سينوفارم	X2	79%	الثلاجة العادية 2-8 درجات مئوية	ليس واضحا حتى الآن السعر قد يتراوح بين 30 و 75 دولارا

(مأخوذة من: <https://www.aljazeera.net>)

هـ. أقوال بعض الأطباء في سلامة اللقاحات وفوائدها:

قال خبير اللقاحات والأستاذ في جامعة ميشيغان علي فطوم حول لقاحات كورونا إن اللقاحات أفضل ما أنتجه العقل الإنساني منذ أكثر من 100 عام. وأضاف الدكتور إن اللقاحات مرّت بجميع مراحل السلامة، وإن هناك بعض الناس -الذين يشككون في اللقاحات- هم جاهلون بصورة معينة، وهم مشاركون بعملية غير أخلاقية، لأنهم عبر طرحهم يمنعون الناس من أخذ اللقاحات. وقال إن ما يطرح حول التشكيك في اللقاحات هو ناجم عن نقص المعرفة. بالمقابل، يجب العمل على نشر المعرفة حتى يقتنع جميع الناس بأن الخطورة هي قليلة جدا مقارنة بما نجنبه من اللقاحات (www.aljazeera.net, 2021)، وقال الدكتور أمجد الخولي، استشاري الأوبئة في منظمة الصحة العالمية، في مقابلة حول التخوف من الأعراض الجانبية لتلقي اللقاح: "في الحقيقة هذا تخوف مفهوم ومقبول، ولكن لا بد من القول إن هذا التخوف ظهر مع كل لقاح. ولقاح كوفيد-19 ليس هو اللقاح الأول في تاريخ البشرية، فهناك كم كبير، وعشرات اللقاحات ظهرت وأثبتت فعاليتها بالرغم من خوف الناس في البداية". وتابع الخولي "إذا تم اعتماده من قبل هذه الهيئات، فأؤكد للسائل الاطمئنان تماما، فلا يمكن التهاون في مسألة مأمونية اللقاح أو فعاليتها، نحن نواجه طفرة بشرية وعلمية كبرى استطاعت أن تنجز هذا اللقاح في فترة زمنية بسيطة، ولكن لن يكون على حساب فعالية ومأمونية اللقاح" (https://news.un.org/ar/interview,2020).

الخاتمة:

إن جائحة كورونا 19 تعدّ من أكبر الأزمات الصحيّة العالميّة التي تهدّد حياة البشرية كلها، ولا علاج لها إلا في اللقاحات الجديدة حسب شهادات الأطباء. لذلك يمكن استخدام تلك اللقاحات وإن لم تحمل شهادات "حلال" لتجنب الوفيات في البلاد عندما لا يتم العثور على لقاحات أو أدوية حلال. فإنه وفقا للقواعد الفقهيّة

لقاحات كوفيد19 تندرج تحت فئة الطوارئ، مما يعني أنه يمكن استخدام جميع اللقاحات غير الحاصلة على شهادة "حلال" في الأزمات لأنها تهدف إلى إدارة حالة الطوارئ ، حيث يقول الله تعالى في القرآن الكريم في هذا الصدد ((فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)) (Al-Baqara:173) .

REFERENCES:

- Abu Daud, S.A. (2009) *Al Sunan*. Darul Risalah Al Alamiyah. Beirut, Lebanon
- Abu Naim, A. A. (2006). *At- Tibbun Nabawi*. Tahqiq: Mustafa hijr. Dar ibnu Hajm, Cairo, Egypt.
- Akram,K.(2021). *Liqah Korona bain ahlil fan wa ahlis Sariah*.
<https://www.aljazeera.net/blogs/2021/3/14>.
- Al -Baihaqi, A. H. (2010). *AL Madkhal Ila Al Sunan Al Kubra*. Darul Khulafa Lil Kotub Al Isalmi, Kuwait.
- Al- Jazeera net. (2021). Kovid 19: *Ma Huzaz Man Yarfaduna Talaqqi Liqah Koruna*. Retrieved January 25, 2022, from <https://www.aljazeera.net/news/healthmedicine/2021/4/8>.
- Al Nawawi, Y. S. (1994). *Al Minhaj Fi Sarh Sahih Muslim*. Musisa Al Cortba.
- Al- Tirmidi, M. I. (1998). *Sunan Al- Tirmidi*. Darul Garb Al-Islami, Beirut, Lebanon.
- Al- Umam Al- Mutthedah news. (2020). *Munazzmah Al- Sihhah Al- Aalamiyah Tujibu an Asilatikom Hawla Faaliyat wa Amanil Liqahat*. Retrieved January 20, 2022, from <https://news.un.org/ar/interview/2020/12/1068132>.
- Al-Bukhari, M. I. (2002). *Sahih Al Bukhari*. Tahqiq: Muhammad Zuhair bin Nasser, Dar Tawq al Najat, Egypt.
- Al-Ghazali, A. M. (1997). *Al Mustasfa Min Ilmil Usul*. Tahqiq: Muhammad Soliaman Al Asqar. Muassatur Risalah. Beirut, Lebanon.
- Al-Shaybani, A. H. (2001). *Musnad Ahmad*. Muaasstur Risalah. Beirut, Lebanon.
- Amjad, K. (2020). *WHO answers questions about vaccine efficacy and safety*
<https://news.un.org/ar/interview/2020/12/1068132?>
- Anthony, F. (2009). *Vaccines for Pandemic Influenza*. Springer Dordrecht Heidelberg London New York.
- Cambridge English dictionary. (n.d). Retrieved February 20,2022, from <http://https://dictionary.cambridge.org/dictionary/english/>.
- Ezzuddin, A. A. (1991). *Qawaedul ahkam fi Masalihil Anam*. Maktabatul kuliyyat al azhariyah. Cairo, Egypt.
- Fatawa Darul Ifta. (n.d.). *Tatim bi liqah Corona*. Retrieved June 28, 2022, from <https://dar-alifta.org/home/viewfatwa?ID=15762>.
- Ibn Al-Qayyem, M. A. (1994). *Jaadul Maad fi Huda Khairil Ebad*. Musisa al-Rissala, Beirut, Lebanon.
- Ibnu Abideen, M. O. (2000). *Raddul muhtar ala durrar al mukhtar*. Darul Marefah li taba wa al Nasar. Beirut, Lebanon.
- Ibnu Majah, M. Y. (2009). *Sunan Ibnu Majah*. Dar ihya al kutub al arabiyah. Beirut, Lebanon.
- Mahmoud, N. (1996). *Prophetic medicine and modern science*. Al-Resala Printing and Publishing Foundation. Saudi Arabia.
- Munazzamah Al-Ta'awun Al-Islami (OIC). (n.d). Retrieved January 25, 2022, from <https://www.oic-oci.org/home/?lan=ar>.
- Munazzmah Al- Sihhah Al- Aalamiyah (WHO). (2021). *Ma howa Al- Tatim. Soal Jowab*. Retrieved December 30, 2021, from <https://www.who.int/ar/news-room/questions-and-answers/item/vaccines-and-immunization-what-is-vaccination>.
- Munazzmah Al- Sihhah Al- Aalamiyah (WHO). (2022). *Mard Fairus Korona (kovid 19): Mamuniyat Al- Liqahat, Soal jowab*. 24, January2022. From [https://www.who.int/ar/news-room/questions-and-answers/item/coronavirus-disease-\(covid-19\)-vaccines-safety](https://www.who.int/ar/news-room/questions-and-answers/item/coronavirus-disease-(covid-19)-vaccines-safety).
- Muslim, H. N. (2006). *Sahih Muslim*. Dar Ihya Al Turas Al Arabi, Cairo, Egypt.
- Wahbah, J. (2012). *Mana al Muslehat Wal Makased fil Manjum al Fiqhiyah*. Wazazzara al-auqaf wa suon al-diniyah. Oman.